

فان قلت قد يقال ان مرته بمعنى وسمته باء في وضرة بيديها ولا  
يحمل مثل هذا في التثنية لوقوعه في التثنية نحو قولهم ما كنت بيديهم  
قلت هذا انما يقال في مقام يقتصر اليها كما تقول انك  
مفرزة ما كتبه يا هذا المتكسبة بيمينك هذا وما قولك تعالى ذلك  
قولهم بافواههم فانه قول لا يقتضيه برها فانها لا تقبل  
به لا معنى له كاللغات المملة التي هي جرس ونغم لا معنى لها وذلك  
لان القول الذي لا معنى له مقبول بالتم مؤثر في الفعل ما لا  
مفعول له مقبول بالتم لا غير لهذا قالوا لا تسرعوا في قولهم  
ما ليس في قلوبهم **المساواة** فدهم بالانها الاصل والمقيس عليه  
نحو لا يجوز الكسر **الاباهل** وقوله اي قولنا لثابتة يحتاج  
اياها فوس فانك لا تلبس الذي هو مدرك وان قلت ان المتناهي  
هو اسم موضع من انتاى عندي فعدت عنك **واسع** اي وسعت وعبر  
شبهه بالليل لانه وصفت في حال سخط وهوله والمعنى ان لا يقو  
المردوع وان اصبحت الحرب فصار اليها تصير الارض حتم ملكية  
يدك ولان له في جميع الافاق مطيما لا واره يرد الهارثه فان  
قبل كالمنايا في جميع لان في الية حد في المشيئة وفي البيت  
حد في جواب الشرط فيكون ايجازا لاساوة قلنا اعتبار ذلك  
القطعي وعبارة المقول عند الخوية من غير ان يتوقف عليه تادية اصل  
المردع حتى لو وقع بذلك لكان المنايا بل بها يكون تطويل  
وبالجملة كون لفظ الية والبيت ناقصا عن اصل المراد منوعا لانه  
قد خرج كثير من النجاة بان مثل هذا الشرط انظر الشرط الواقع حالا

ومعناه

حالا لا يحتاج الى الجراء والاعجاز وانما ايجاز القصر وهو ما لا يخفى  
مخوفكم في القصاص حية فان معناه كثير ولفظ يسير لان المراد به  
ان الانسان اذا عمل الذميمة في كل ان ذلك ايضا الى ان لا يندم عليه  
القتال يقع بالقتل الذي هو القصاص من غير ان يقتلنا بعضهم  
وكان انتفاع القتل حيوة لهم ولا حذف فيه فان قلت ليس هو  
الفعل الذي يتصل به العرف قلت لما سألنا عن مسدود وصيغته  
لعدم احتياج تادية اصل المراد اليه حتى لو ذكركان تطويل لا يندم  
في حذفها مما يؤدي بوصول المراد وتعدى الفعل انها هو حية عامة  
الخطي وهو ان حرف الجر لا يبدان يتعلق بفعل وفصل اي يحتاج  
وكثير في القصاص حية عليا كان عندهم **او** حرام **في هذا الموضع**  
القتل اني المقتل بقية حروف ما ينادى به في اللفظ الذي يماثل قولهم  
القتال اني المقتل من اي قولهم وكثير في القصاص حية وما ينادى به  
منه في القصاص حية لان قوله وكثير لا يدل في المناظرة لكونه  
زائدا على معنى قولهم المقتل اني المقتل في القصاص حية وقد  
انظر اعتبار التثنية والاضمة في حروف القتل اني المقتل ربة عشر  
المردع للمفردة لا الكثرة لان ايجازا انما يتعلق بالمفردة وبن  
الكتابة والنسخ على المطوب الذي هو الحيوة بخلاف قولهم فانه لا يدل  
على التصريح بها وما يفيد توكيد صورة من التظيم **لنعم** اي القصاص  
**عيا** كما نزل من قبل جماعة واصل المعنى في هذا الجنس من هذا المكم  
الذي هو القصاص حية عظيمة او النوبة عطف على التظيم اي  
في القصاص نوع من الحيوة هي الحيوة المماثلة للمقتول الذي يقتل

اجاز القصر

المنع